[117] تقوم الساعة (1). 12 - فس: " يمحق الله الربوا ويربي الصدقات " قال: قيل للصادق عليه السلام: قد نرى الرجل يربي وماله يكثر فقال: يمحق الله دينه وإن كان ماله يكثر (2). 13 - فس: أبي، عن ابن أبي عمير، عن جميل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: درهم ربا أعظم عند الله من سبعين زنية بذات محرم، في بيت الله الحرام (3) وقال: الربا سبعون جزءا أيسره أن ينكح الرجل امه في بيت الله الحرام (4) 14 - ضا: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما خلق الله حلالا ولا حراما إلا وله حدود كحدود الدار، فما كان من حدود الدار فهو من الدار، حتى أرش الخدش فما سواه، والجلدة، ونصف الجلدة، وإن رجلا أربي دهرا من الدهر فخرج قاصدا أبا جعفر عليه السلام فسأله عن ذلك فقال له: مخرجك من كتاب الله يقول الله: " فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف " والموعظة هي التوبة فجهله بتحريمه ثم معرفته به، فما مضى فحلال وما بقي فليحفظ (5). 15 - أبي قال: وقال أبو عبد الله عليه السلام: لا يكون الربا إلا فيما يوزن أو يكال ومن أكله جاهلا بتحريم الله له لم يكن عليه شئ (6). 16 - (ضه) قال أمير المؤمنين عليه السلام: معاشر الناس الفقه ثم المتجر، والله للربا في هذه الامة أخفى من دبيب النمل على الصفا (7).

_____ (1) تفسير على بن ابراهيم ج 1 ص 93 وما بين القوسين ليس في مطبوعة النجف الجديد، وهو موجود في الطبعة الايرانية المطبوعة سنة وقد سقط من الطبعة النجفية فلاحظ. (2) تفسير علي بن ابراهيم ص 84 الطبعة الايرانية. (3 - 4) تفسير علي بن ابراهيم ج 1 ص 93. (5 - 6) فقه الرضا ص 77. (7) لم أعثر عليه في مظان وجوده. _____